

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٠ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعين نائبا لرئيس محكمة النقض كل من السيدين:

محمد أسعد محمود، المستشار بمحكمة النقض.

مصطفى محمود مصطفى الأسيوطي، المستشار بمحكمة النقض.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٩٦ (١٧ يولي سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

على جمال الدين أباطة، رئيس محكمة استئناف أسيوط، رئيسا لمحكمة
استئناف طنطا.

محمد نصر الدين كامل، نائب رئيس محكمة استئناف القاهرة رئيسا لمحكمة
استئناف المنصورة.

محمد توفيق محمود عبد الحكم، المحامي العام الأول، رئيسا لمحكمة استئناف
الاسماعيلية.

محمد رفعت محمد لطفى، نائب رئيس محكمة استئناف طنطا (على سبيل
التذكر) رئيسا لمحكمة استئناف بنى سويف (على سبيل التذكار).

عبد العظيم إبراهيم الطنطاوى، نائب رئيس محكمة استئناف طنطا،
رئيسا لمحكمة استئناف بنى سويف

ممدوح عثمان نجيب، نائب رئيس محكمة استئناف المنصورة، رئيسا لمحكمة
استئناف أسيوط.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٩٦ (١٧ يولي سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٩ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩؛

وعلى قانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعين سيد / محمد بهجت محمود عتيه المستشار بالمحكمة العليا،
نائب رئيس محكمة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٩٦ (١٧ يولي سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢١ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعين نائبا لرئيس محكمة النقض كل من مستشاري المحكمة السادة:

حسن على حسن المغربي، اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٧٦

أحمد فتحي مرسى، اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٧٦

مصطفى كمال محمد سليم، اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٧٦

محمد عادل مرزوق، اعتبارا من ١٧ سبتمبر سنة ١٩٧٦

أديب قصيبي، اعتبارا من ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٩٦ (١٧ يولي سنة ١٩٧٦)

أنور السادات